

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال اللّائِيْتُ : البَصْعُ بِالْفَتْحِ : الخَرْقُ الصَّيِّقُ الَّذِي لَا يَكَادُ
يَنْفُذُ فِيهِ الْمَاءُ تَقْوُلُ : بَصَعَ يَبْصَعُ بِصَاعَةٍ . وَالْبَصْعُ : مَا بَيْنَ
السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى كَذَا فِي اللِّسَانِ .
وَالكَّسْرُ : بَصَعُ مِنَ اللّائِيْلِ . يُقَالُ : مَضَى بِبَصْعٍ مِنْ اللّائِيْلِ أَيِ
جَوَّشُ مِنْهُ كَمَا فِي الصَّحاحِ .
وَالْبُصْعُ بِالضَّمِّ : جَمْعُ البَصِيعِ كَأَمِيرٍ : اسْمٌ لِلعَرَقِ الْمُتَرَشِّحِ مِنْ
الجَسَدِ . وَالْبُصْعُ : جَمْعُ الأَبْصَعِ . الَّذِي هُوَ تَأَكُّيدٌ لِجَمْعِ هَكَذَا فِي
سَائِرِ النُّسخِ وَهُوَ خَطَأٌ وَالصَّوَابُ فِي جَمْعِهِ بُصْعٌ كزُفَرٍ . فَفِي الصَّحاحِ :
رَأَيْتُ النِّسْوَةَ جُمِعَ بِبُصْعٍ وَتَقَدَّمَ مِثْلُهُ أَيضاً وَإِنْ كَانَ جَمْعُ
الأَبْصَعِ بِمَعْنَى الأَحْمَقِ فَهُوَ مُسْلَمٌ مَقْبِيحٌ كَأَحْمَرٍ وَحُمُرٍ وَأَسْوَدٍ
وَسُودٍ وَلَكِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ وَدَلِيلٍ .
وَتَبَصَّعَ العَرَقُ مِنَ الجَسَدِ : زَبَعَ قَلِيلاً قَلِيلاً مِنْ أَسْوَلِ الشَّعْرِ .
قال ابنُ دُرَيْدٍ : وكانَ الخَلِيلُ يُنْشِدُ بِبَيْتِ أَبِي ذُو يَبٍ :
تَأُوبِي بَدْرٌ تَهَيَّأَ إِذَا مَا اسْتَغْضَبْتِ . . . إِلاَّ الحَمِيمَ فَإِنَّهُ يَتَبَصَّعُ
بِالصَّادِ أَيِ يَسِيلُ قَلِيلاً قَلِيلاً .
أَوِ الصَّوَابُ بِالصَّادِ الْمُعْجَمَةِ كَمَا نَقَلَهُ الأَزْهَرِيُّ عَنْ الثَّغَاتِ
وَصَدَّحَهُ الصَّاعَانِيُّ قالَ : وَهَكَذَا رَوَاهُ الرَّوَّاةُ فِي شِعْرِ أَبِي ذُو يَبٍ .
قال الأَزْهَرِيُّ وابنُ دُرَيْدٍ : أَخَذَ هَذَا مِنْ كِتَابِ اللّائِيْتِ فَمَرَّ عَلَى
التَّمْحِيفِ الَّذِي صَدَّحَهُ فَصَحَّفَ . قالَ صَاحِبُ اللِّسَانِ : وَالظَّاهِرُ أَنَّ
الشَّيْخَ ابْنَ بَرِّيّ ثَلَاثَهُمَا فِي التَّمْحِيفِ فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ فِي أَمَالِيهِ عَلَى
الصَّحاحِ فِي تَرْجَمَةِ بَصَعٍ بِبُصْعٍ بِالصَّادِ الْمُعْجَمَةِ وَلَمْ يَذْكُرْهُ الجَوْهَرِيُّ
فِي صَاحِبِهِ مَعَ أَنَّهُ ذَكَرَهُ ابْنُ بَرِّيّ أَيضاً مُوَافِقاً لِلجَوْهَرِيِّ فِي
ذِكْرِهِ فِي تَرْجَمَةِ بَصَعٍ بِالصَّادِ الْمُعْجَمَةِ قُلَّتْ : وَيُرْوَى إِذَا مَا
اسْتُكْرِهَتْ وَمَعْنَى البَيْتِ : يَقْوُلُ : الفَرَسُ الجَوَادُ إِذَا حَرَّكَتَهُ
لِلْعَدْوِ أَعْطَاكَ مَا عِنْدَهُ فَإِذَا حَمَلَتْهُ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ
فَحَرَّكَتَهُ بِسَاقٍ أَوْ بِضَرْبٍ سَوِطٍ حَمَلَتْهُ عِزَّةٌ نَفْسُهُ عَلَى تَرْكِ
العَدْوِ والأَخْذِ فِي المَرَحِ ثُمَّ يَنْسَلِخُ مِنْ ذَلِكَ المَرَحِ حَتَّى يَصِيرَ فِي

العَدُوِّ وَإِلَى مَا لَا يُدْرَى مَا قَدَرُهُ قَالَ : فَتَأْتِي عِنْدَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ
تَعْرِقَ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هَذَا مِمَّا لَا تُوصَفُ بِهِ الْخَيْلُ وَقَدْ أَسَاءَ . وَأَصْحَابُ
الْخَيْلِ قَالُوا : يَكُونُ هَذَا فِي الْفَرَسِ الْجَوَادِ كَذَا فِي شَرْحِ الدِّيَّانِ .
وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : بَصْعَ الْعَرَقُ مِنَ الْجَسَدِ بِضَاعَةٌ . رَشَّحَ مِنْ
أُصُولِ الشَّعْرِ . وَالْبُصَيْعُ كُزْبِيٌّ : مَكَانٌ فِي الْبَحْرِ وَيُرْوَى بِالضَّادِ .
وَأَبُضَعَهُ كَأَرْزَبِيَّةٍ : مَلِكٌ مِنْ كِنْدَةَ وَيُرْوَى بِالضَّادِ أَيْضًا . وَبِئْرُ
بُضَاعَةَ حُكَيْتٍ بِالضَّادِ الْمُهْمَلَةِ كَمَا سَيَأْتِي .

ب ض ع .

الْبِضْعُ كَالْمَنْعِ : الْقَطْعُ يُقَالُ : بَضَعْتُ اللَّحْمَ أَبْضَعُهُ بِضْعًا :
قَطَعْتُهُ .

كَالتَّبْضِيعِ شُدِّدَ لِلْمُبَالَغَةِ . وَالْبِضْعُ : الشَّقِيقُ يُقَالُ : بَضَعْتُ
الْجُرْحَ أَيَّ شَقَقْتُهُ كَمَا فِي الصَّحاحِ .

وَالْبِضْعُ : تَقْطِيعُ اللَّحْمِ وَجَعَلْتُهُ بِضْعَةً بِضْعَةً . وَمِنَ الْمَجَازِ :
الْبِضْعُ : التَّزْوِجُ .

وَمِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا : الْبِضْعُ : الْمُجَامَعَةُ كَالْمُبَاضَعَةِ وَالْبِضَاعِ
وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : وَبِضْعُهُ أَهْلُهُ صِدْقَةٌ أَيُّ الْمُبَاشَرَةِ وَفِي الْمَثَلِ :
كُمُوعَلِيمَةَ أَهْلَهَا الْبِضَاعَ . وَالْبِضْعُ التَّبْيِيعُ : يُقَالُ : بَضَعَ أَيُّ
بَيَّسَ كَالْبِضَاعِ . وَالْبِضْعُ أَيْضًا التَّبْيِيعُ يُقَالُ : بَضَعْتُهُ فَبَضَعَ أَيُّ
بَيَّسْتُهُ فَتَبْيِيسَ لَازِمٌ مُتَعَدٍّ وَيُقَالُ : بَضَعَهُ الْكَلَامَ وَأَبْضَعَهُ
الْكَلَامَ أَيُّ بَيَّسْتَهُ لَهُ فَبِضْعٍ هُوَ بِضُوعًا بِالضَّمِّ أَيُّ فَهَمَ وَقِيلَ :
أَبْضَعَهُ الْكَلَامَ وَبِضَعَهُ بِهِ : بَيَّسَ لَهُ مَا يُنَازِعُهُ حَتَّى تَبْيِيسَ
كَائِنًا مَا كَانَ